



الاتحاد الجزائري لكرة القدم
ALGERIAN FOOTBALL FEDERATION
Fédération Algérienne de Football Association

قانون كأس الجزائر 2026





قانون كأس الجزائر 2026

الفهرس

القسم الأول	تأطير المنافسات	من 3
القسم الثاني	الوسمة و المحاذات	من 3 إلى 9
القسم الثالث	المشاركة	من 9
القسم الرابع	الحقوق التشغيلية و السطن	من 9 إلى 11
القسم الخامس	الالتزامات و المسؤوليات	من 11 إلى 18
القسم السادس	نظام المنافسة	من 18 إلى 27
القسم السابع	تنظيم المنافسات	من 27 إلى 39
القسم الثامن	برمجة المباريات	من 39 إلى 42
القسم التاسع	أحكام خاصة بالدور النهائي لكأس الجزائر	من 42 إلى 44
القسم العاشر	الانضباط و آداب اللعبة و لوائحها	من 44 إلى 47





الفصل الأول : التنظيم والمسابقات

المادة 02 : لجنة التنظيم

تتكون اللجنة المنظمة لكأس الجزائر من رئيس وأعضاء عاهم من ثلاثة (03) إلى خمسة (05) أعضاء يعيّنهم رئيس اللجنة. والذين يحلّون مكانهم الجزائري لكرة القدم وتبقى اللجنة مسؤولة عن وضع البرنامج وتنظيم عملية القرعة و تسير هذا الحدث.

وتتولى اللجنة العامة للاتحاد الجزائري لكرة القدم إدارة المنافسة ويقومون إلى الرابطة الوطنية لكرة القدم داخل القاعة و الرابطة الوطنية لكرة القدم للسيدات، والرابطة الجهوية بتنظيم مباريات المرحلة الأولى في جميع المقاطعات.

المادة 03 : حق المشاركة

كأس الجزائر متاح فيه للمشاركة لكل الأندية المسجلة في بطولات الاتحاد الجزائري لكرة القدم على مستوى كل الرابطة بشرط الالتزام بالتواريخ التي حددها الاتحاد الجزائري لكرة القدم في اللائحة رقم 57.

المادة 04 : الإجازات والتأهيل

تطبق الأحكام التنظيمية العامة للاتحاد الجزائري لكرة القدم في مجملها على كأس الجزائر.

أي لاعب أصبح له المشاركة في البطولة المعترف ضمن الفريق الأول لناديه يحق له المشاركة في كأس الجزائر في فئة الكبار.

يمكن لأي لاعب محترف ومرخص له للمشاركة في بطولات الهواء، بما في ذلك الفريق الأول أو الفئات الشبانية أن يشارك في كأس الجزائر بإجازات المشاركة من منظمة قاعة-كونا FAFConnect هي الإجازات الوحيدة الصالحة لهذه الطلعة.

المادة 01 : التسمية ، التنظيم ، التعريف ، الأهداف

1- كأس الجزائر من منافسة وطنية لكرة القدم ينظمها الاتحاد الجزائري لكرة القدم الأندية من جميع المقاطعات، بهدف تعزيز كرة القدم وتنشيط المنافسة في جميع أنحاء البلاد.

2- ويحدد هذه اللائحة الأحكام المنظمة لكأس الجزائر لموسم 2025-2026، حيث تحدد كيفية المشاركة ومراحل المنافسة ومعايير التأهيل وإجراءات المباراة وغيرها من الجوانب ذات الصلة.

3- تنظم الاتحادية الجزائرية لكرة القدم في كل موسم منافسة وطنية تسمى كأس الجزائر 2026 للمقاتل التالية

أ- ذكور : أكابر / أقل من 22 سنة / أقل من 18 سنة / أقل من 16 سنة

ب- إناث : كبريات - أقل من 20 سنة - أقل من 17 سنة

ج- كرة القدم داخل القاعة : أكابر

4- تقام كأس الجزائر بالانضمام على مرحلتين : المرحلة التمهيديّة (الدور الجهوي) والمرحلة الوطنية

5- ما لم ينص على خلاف ذلك في هذه اللائحة، فإن النظام الأساسي والاتحاد العامة للاتحاد الجزائري لكرة القدم تطبق على كأس الجزائر.

6- مباريات كأس الجزائر في المرحلة الوطنية لها الأولوية

7- تقام مباريات المرحلة الصيفية وأقصاها 1/32، 1/16،

8/1، ربع النهائي - نصف النهائي في مباراة واحدة من 90 دقيقة وقت إضافي وركلات ترجيح في نصف الأَكْبَر، وبوقت أصلي مع ركلات ترجيح في نهاية المُصَاف.

الفصل الثاني : التوسعة و المكافآت

المادة 05 التوسعة

1- يتم منح وسام يجمع كأس الجزائر - موبيليس - مملوكة للاتحاد الجزائري لكرة القدم الفائز في كل نسخة.

2- يتعهد النادي الفائز باتخاذ جميع الإجراءات المناسبة، على نفقته الخاصة، لضمان أمن الكأس طوال فترة حياته.

3- يقدم الاتحاد (05) ميدالية ذهبية للفائز والفائز (05) ميدالية فضية للنادي المتأهل ل النهائي.

4- يحصل كل من حكام المباراة والمندوبين على ميدالية أو كأس تذكارية.



المادة 06: المحطات

1- تحدد الاتحادية الجزائرية لكرة القدم سنويا مقدار المكافآت المالية الممنوحة لفرق المشاركة المحطة الوطنية منها:

- التواجد في الدور 1/32 لفئة الأكاير ذكور.
- التواجد في الدور 1/16 لفئات الأخرى ذكور.
- التواجد في الدور ثمن ثمن لفئات النسوية وكرة القدم وأجل الفلطة.

• يتم صرف المكافأة المالية لكل نادي بعد خروجه من المنافسة حسب الدور.

هام: يحتج الدفع من الراعي الرسمي للحدث على ملفات التزام النادي.

2- سيتم مع معالجة مالية للأندية المشاركة العرطة

الفصل الثالث: المشاركة

تتعدد الأندية بالاحترام الصارم لوائح والتوصيات وطريقة التنظيم وتحديد للاعب من قبل الرابطة وأول لجنة كأس الجزائر وكذلك الترابطة الجهوية.

بالنسبة لفرق البطولات الجهوية والولائية يتم إرسال تعداد الأندية المشاركة إلى الرابطة الجهوية قبل تاريخ 04 سبتمبر 2025 مع ضرورة الظاهرة الإدارية بامتلاك النادي 16 لاعبا على الأقل في كل صنف بتاريخ 11 سبتمبر 2025.

المادة 08: حقوق الانخراط

حقوق الانخراط في كأس الجزائر متضمنة في حقوق المشاركة في البطولة السنوية.

المادة 07: الالتزام بالمشاركة

• يتم تمجيد انخراط النادي حسب الشروط والأحكام التي تحددها الأحكام التطبيقية التي وضعها الاتحاد الجزائري لكرة القدم.

• النادي المشارك في البطولات التي تنظمها الرابطة الوطنية لكرة القدم المحترفة، الرابطة الوطنية لكرة القدم للهواة، رابطة ما بين الجهات، و الرابطة الوطنية لكرة القدم النسويات، يلحق تلقائيا الانخراط الاختياري في كأس الجزائر في جميع الفئات.

على أن يتم قبول الأندية الأخرى للجهوي والولائي إذا استوفت شروط المشاركة المذكورة في المذكرة 57 الموسم الرياضي 2025-2026.

الفصل الرابع: الحقوق التجارية و الإعلان

2- إيرادات اللاعبين والإعلانات وحقوق البث.

أ- بالنسبة لكأس الجزائر، تكون الإيرادات من بيع التذاكر لجميع المباريات الرسمية والداخل من حقوق البث التلفزيوني والبث الإذاعي والمبيعات الرقمية والإعلانات داخل الملعب.

ب- تعود ملكية الإعلانات الخاصة بمواسم قرعة الكأس إلى الاتحاد الجزائري لكرة القدم.

المادة 09: الحقوق التجارية وإيرادات اللاعب والإعلانات وحقوق البث

1- الحقوق التجارية:

• يمتلك الاتحاد الجزائري لكرة القدم كافة الحقوق التجارية المتعلقة بكأس الجزائر.

• يمتلك الاتحاد الجزائري لكرة القدم، بشكل حصري، حقوق البث التلفزيوني والإذاعي لمسابقة كأس الجزائر بأكملها.



التيانية مذكور يبدأ من الدور السادس عشرة

3- كل فئات كرة القدم النسوية وكرة القدم داخل القاعة يبدأ من الدور ثمن النهائي

لا يحق للحكم بدء أي مقابلة في الدور الوطنية دون وجود اسم الراعي الرسمي بصفة حصرية على أقمصة لاعبي النادي، تحت طائلة الإقصاء.

المادة 10 الإعلان على الأقمصة وفي الملعب

1- انتهاء من المرحلة الوطنية لكأس الجزائر لأكتوبر 2026 يتبع الاتحاد الجزائري لكرة القدم حقوق الإعلان الحصرية على جميع الأقمصة الرياضية المرقية وكذلك في هوائيل الملاعب.

2- إحصائية الإعلان على الأقمصة الراعي الرسمي لجميع الفئات

الفصل الخامس : الالتزامات والمسؤوليات

المسؤولية عن تثبيت الإعلانات قبل نهاية وأربعين (48) ساعة من موعد اللقاء.

7- من مباريات المرحلة الوطنية وحقوق النظر عن الأماكن المخصصة لهذه الاتحاد الجزائري لكرة القدم في الأقمصة الشرفية الرسمية . يجب على النادي المنظم توفير العدد التالي من القاعات للاتحاد الجزائري لكرة

15- تذكرة في الفئسة الرسمية

50- تذكرة في الممرجات المجاورة للمعبصة الشرفية

وتوفير العدد التالي من التذاكر للتفريق الزائر

10- تذاكر في الفئسة الرسمية

30- تذكرة في الممرجات المجاورة

يعاقب على عدم الاستثال للالتزامات المذكورة أعلاه من خلال:

- خسارة المفاقة والاقتصاد على الأساس

- غرامة قدرها (11) مليون دينار 1,000,000 دج

- غرامة قدرها خمسة ملايين دينار 5,000,000 دج في حالة مخالفة المادة 123 من هذا اللائحة

- المنع من المشاركة في كأس الجزائر للموسم القادم

الرايطات:

تتولى رابطة كرة القدم لمسيدات والرابطة الوطنية لكرة القدم داخل القاعة والرايطات الجهوية التي تنظم المرحلة الجهوية مسؤولة لارافقة في التنظيم العام لمباريات من خلال مراسلة السلطة المختصة لضمان الأمن في الملعب

في المرحلة الجهوية لكأس الجزائر تطبيق أحكام المادة 12 المتعلقة بتنظيم المباريات، النادي الذي تم منحه أولا يكون مسؤولا عن التنظيم العام للمباراة

المادة 11 التزامات الأندية

خطا لأي كأس الجزائر ملكية حصرية للاتحاد الجزائري لكرة القدم، فيجب على الأندية التقيد بالالتزامات التالية:

1- يتعهد باحترام هذه اللائحة بدقة

2- الالتزام باحترام الجدول الزمني والقرارات التي تتخذتها لجنة كأس الجزائر

3- الامتناع عن استخدام إعلانات غير تلك الخاصة بـ و/أو الرعاية الرسمية للاتحاد الجزائري لكرة القدم على الملابس الملاحقة، أو بشكل عام، على أي قطعة من الملابس أو السماعات التي يرتديها أو يستخدمها اللاعبون والطاقم الفني والطبي والإداري

4- التزام أعضاء الفرق المشاركة بهذه اللائحة فيما يتعلق بالتجهيزات الموجودة في الملعب أو في المنطقة الفنية أثناء المباريات أو أثناء أي مؤتمر صحفي وينطبق هذا أيضا على عمليات الإحماء على أرض الملعب وأي نشاط إعلامي بعد المباراة (المقابلات، المؤتمر الصحفي الرسمي، المنطقة المحظونة) حتى مغادرة الفريق للملعب

5- احترام الأبعاد التي حددها الاتحاد الجزائري لكرة القدم من حيث مساحة التشهار: يجب أن يكون شعار الراعي بارزا على مقدمة القمصان وكذلك على ثياب اللاعبين، ولا يسمح للحكام بدء أي مباراة لكأس الجزائر في الأورال الوطنية (أكابر وشباب مذكور، كبريات وفئات صغرى إيات، كرة القدم داخل القاعة) في حال غياب شعار الراعي الرسمي عن الأقمصة أو في حال وجود شعار آخر غير شعار الراعي الرسمي لمخاطفة:

6- الالتزام بتسليم اللاعب الذي يستقام فيها مباريات كأس الجزائر اعتبارا من الخصائيات 2026 خالية من كل الإعلانات: يجب على الأندية للمنظمة المباريات ومديري اللاعب تسهيل الوصول إلى التلي الأندية الرياضية لتمثلي الشركة





لذا فإن التندية التي لم منحها أولا و/أو النادي هي المسؤولة عن الاضطراب و/أو الخلل الذي قد يحدث قبل وأثناء وبعد المباراة. بسبب «وقف الجمهور واللاعبين والمبشرين»

فيما يكون مطلوباً من رابطتي كرة القدم التونسية وكرة القدم داخل القاعة تنظيم الصيغة لتأهيل الفرق 16 المحلية بالدور الوطني في كل الأقسام لديها.

المادة 12: مسؤولية النادي

1- النادي الذي لم منحها أولاً هو المسؤول عن التنظيم العام للمباراة سواء في الملعب المغطى أو في ملعب النادي نفسه. وهو المسؤول عن ضمان الأمن داخل الملعب، كما أنه مسؤول أيضاً عن الاضطراب و/أو الخلل الذي قد يحدث قبل وأثناء وبعد المباراة، وذلك بسبب «وقف الجمهور واللاعبين والمبشرين بالإضافة إلى أي خلل في التنظيم، ومع ذلك فإن النادي الذي لم منحها في المركز التالي يحصل أيضاً المسؤولية عندما يتبين أن لعبه ومسيرته أو إضراره هم مرتكبوا الموضي.

2- بالنسبة للمرحلة الوطنية من كأس الجزائر يتعين على النادي الذي لم منحها أولاً النادي المنظم اتخاذ

كافة التدابير اللازمة لضمان احترام النظام والالتزام بالأنضباط.

3- المرحلة الوطنية من كأس الجزائر - يشترط على النادي الذي لم منحها أولاً الحصول على «إذن جوار الأمن» إذا لم تقام المباراة بسبب انعدام الأمن. يعاقب النادي المنظم باللائحة المنصوص عليها في المادة 27 من هذه اللائحة.

4- بالنسبة للمرحلة الوطنية من كأس الجزائر - يتعين على النادي الذي لم منحها أولاً حجز مكان آمن ومتصل في المدرجات لمشجعي النادي الزائر - ما لم يتم الاتفاق كتابياً بين النادييين، أو علم وجود قرار يمنع تحمل الأنصار صلبه عن المكتب الفيدرالي.

يجب على النادي المنظم حجز مدرج بما لا يقل عن عشرة بالمائة 10 ٪ من سعة المدرجات الملعب لمشجعي النادي الزائر، ما لم يكن هناك قرار يمنع تحمل الأنصار

5- يجب فتح الحصة (25 ٪) المستحقة للاتحاد الجزائري لكرة القدم من إيرادات دخول الملعب إلى الرابطة المحترفة لكرة القدم خلال المرحلة الوطنية.

الفصل السادس: نظام المنافسة

- المرحلة الأولى هي «مرحلة تجمع جميع الأندية المنتدية إلى الرابطات الجهوية باستثناء تلك الموجودة في البطولة الاحترافية - مؤديس -

يمكن لعب المرحلة التمهيدية على مستوى الرابطات الولائية في وثائق الجنوب في حال الاتفاق بينها وبين الرابطة الجهوية التي تتبعها إقليياً.

- المرحلة الثانية هي مرحلة وطنية تجمع أندية البطولة الاحترافية والأندية 48 المتأهلة خلال المرحلة الأولى.

- كأس الجزائر الشبان والسيدات وكرة القدم داخل القاعة تقام بالإقصاء المباشر على مرحلتين (الجهوية والوطنية).

- الأندية المأثرة مباريات كل مرحلة متتاملة إلى المرحلة الموالية.

- يتم تنظيم المباريات المرحلة الأولى على مستوى كل رابطة جهوية.

- يتم تحديد مجموعات المباريات في الرابطات الجهوية عن طريق القرعة العامة والشفافة في كل دور. أما وطنياً فتتظم قرعة واحدة.

المادة 13: عملية القرعة

تجرى عملية القرعة لتحديد لقاءات كأس الجزائر في كل الأدوار الجهوية أو على مستوى رابطة السيدات ورابطة كرة القدم داخل القاعة وتكون غير موجهة والمفرق فيها غير مصلفة مسبقاً ويمكن إقتاد أي فريق إقصي ميدانياً ومنحه فرصة الشواحد مجدداً.

أما في الأدوار الوطنية فتتظم قرعة واحدة بحمل مخطط الوصول إلى غلبة المباراة النهائية حسب أرقام للمباراة.

المادة 14: نظام المسابقة

تقام مسابقة كأس الجزائر على عدة مراحل - منها الأدوار التمهيدية الجهوية، الدور الثاني والثالثون - دور التأهل - دور الإقصاء النهائي، نصف النهائي والنهائي.

- سيتم تحديد قواعد كل دور من قبل الاتحاد الجزائري لكرة القدم بعد عرض الشواريح وطنياً في اجتماع المكتب الفيدرالي.

- كأس الجزائر للأكثر تقام بالإقصاء المباشر على مرحلتين.



المادة 15: توزيع الفرق حسب الرابطة

يتم تحديد توزيع هذه الفرق المتأهلة حسب كل رابطة جهوية مع بداية كل موسم رياضي من قبل المكتب الفيدرالي مثلما هو محدد في صلاحيات المكتب الفيدرالي وتكون الموسم الرياضي 2025-2026 في صنف الأكاير دكور بالشكل التالي:

رابطة الجزائر: 08 فرق

رابطة قسنطينة: 07 فرق

رابطة البليدة، وهران: 06 فرق

رابطة ورقلة، مكنة: 05

رابطة سعيدة، بشار: 04

رابطة عنابة: 03

أما في الصنف الشباني ذكوري أقل من 16 سنة، أقل من 18 سنة، أقل من 20 سنة فتحدد حصص الرابطة الجهوية في الدور 1-16 بالشكل التالي:

رابطة الجزائر: 06 فرق

رابطة وهران، قسنطينة، ورقلة: 04 فرق

رابطة سعيدة، مكنة، عنابة، البليدة، بشار: 03 فرق

المادة 16: تنظيم المسابقة

1- يتم تنظيم المسابقات التسلسلية السنوية من قبل الرابطة الجهوية في التواريخ المحددة من قبل لجنة كأس الجزائر.

2- قرعة وفعاليات المرحلة الوطنية يتم تنظيم قرعة ومناقشة الأكاير ابتداء من 1/12 من تنظيم الاتحاد الجزائري لكرة القدم

قرعة المقاتل الأخرى للقرعة الوطنية ابتداء من الدور 1-16 الشبان ذكور، ومن النهائي لكرة القدم النسوية وكرة القدم داخل القاعة حسب البرنامج الذي وضعته لجنة كأس الجزائر.

3- كما تنظم لجنة كأس الجزائر:

« الذكور:

• تحت 16 سنة / تحت 18 سنة / تحت 20 سنة ابتداء من إحصائيات الدور 16/1

« الإناث:

• الكتيبات ابتداء من ثمن الليالي

• تحت 20 سنة، تحت 17 سنة ابتداء من إحصائيات الدور ثمن نهائي

• كرة القدم داخل القاعة للأكاير ابتداء من نهائيات ثمن النهائي

الفصل السابع: تنظيم المسابقات

- يجب أن تكون هذه الملاعب مجهزة بمساحة اللعب أرضيتها من العشب الطبيعي أو العشب الصناعي وبجالة جيدة.

أربع (04) غرف لتبديل الملابس مجهزة بدمج وسائل الراحة.

- يجب أن يتم متابعة «طبقة الملعب» بالمعايير المطلوبة لاستخدامه مسبقاً من قبل السلطات العامة المختصة واعتباره وصلاحيته الاستخدام مع إصدار شهادة السلامة المناسبة.

- يجب أن يحتوي الملعب على لافتات واضحة وكفية داخل الملعب وحوله لتوجيه المتفرجين والمستخدمين الآخرين.

ب- إحصائيات الدور الثمن النهائي *

- يجب أن تتوفر في البنية التحتية الحد الأدنى من الشروط التالية:

السعة تساوي أو تزيد عن 10,000 متفرج

المادة 17: البرمجة و تعيين الملعب

1- الأكاير ذكور واختيار الملعب

أ- تمام «برمجة المرحلة الجهوية على ملعب «جيدة، والتي لا يجب بالضرورة أن تكون على مسافة متساوية تقريبا بين الناديين وتقع مسؤولية تحديد الملعب والمراقبة في التنظيم النهائي للمباريات على عاتق الفريق الذي يجب أولا مع مراقبة الرامية من الرابطة الجهوية والولاية المختصة.

ب- تمام مباريات المرحلة الوطنية (الأكاير) في الملعب الذي يستقبل فيه النادي الذي تم تعينه أولا أو تمسجل أولا.

* معايير اختيار الملعب :

أ- بالنسبة لإحصائيات الدورين 32 و 16 يجب أن يستوفى الملعب الحد الأدنى من الشروط التالية:

- السعة تساوي أو تزيد عن 4000 متفرج



واجب النادي المتحمل أولا في القرعة جلب ملعب يستوفي الشروط من ناحية السعة وتقنية الفيديو.

- يجب أن يحتوي الملعب على منصة صحفية تسمح لوسائل الإعلام بالعمل في ظروف جيدة عند كاف من الأسكن. مسؤولة عن التجهيز. مخصصة في الممرات للصحف مع الطاولات والكراسي ووسائل الشحن الكهربائية. كما يجب أن تكون هناك قاعة المؤتمرات الصحفية. ومنطقة مختلطة. ومختبرات بأعداد كافية.

12- كبر ذكرى في المرحلة الجهوية

أقام مباريات المرحلة الجهوية على ملاعب محايدة. والتي لا يجب أن تكون بالضرورة على مسافة متساوية من مكان إقامة الأندية. وتقع مسؤولية تحديد الملاعب وتكون المرافقة في التنظيم النادي لمباريات. دون أعضاء الفريق الذي يمتنع أولا من مسؤولياته التنظيمية.

3- كأس الجزائر للسيدات وكرة القدم داخل القاعة

تقام مباريات السيدات في كل الأقسام وفي المرحلة العمومية و الوطنية في الملاعب أو القاعات التي يتقبل فيها الفريق الأول الذي تم تحديده في القرعة. ويكون مسؤولا عن الجوانب التنظيمية (أحضور الأمن. الطبيب. سيارة الإسعاف. الخيم. الناس في حال الشابة. جاهزية اللعب أو القاعة).

4- الفئات الشبانية ذكور

- تقام مباريات المرحلة للشباب (أقل من 17 عاما. أقل من 16 عاما. أقل من 15 عاما) في ملاعب مجهزة ليس إجبارا أن تكون على مسافة متساوية من مدن الأندية.

- تقع مسؤولية تحديد الملاعب وفيما تقع مسؤولية التنظيم النادي لمباريات الفريق الذي يمتنع أولا مع مرافقة من السلطات الإقليمية المختصة.

- برمجة مباريات المرحلة الوطنية للفئات الشبانية (أحداث 10 سنة. وأحداث 16 سنة. وأحداث 16 سنة) في ملاعب محايدة مع مسؤولية التنظيم (جاهزية اللعب. الأمن. سيارة الإسعاف. الطبيب) للفريق الذي يمتنع أولا في القرعة.

- يجب أن تكون هذه الملاعب مجهزة بمساحة لعب أرضيتها من العشب الطبيعي أو العشب الصناعي وحالة جيدة.

أربع (04) غرف لتبديل الملابس مجهزة بجميع وسائل الراحة.

- يجب أن يتم فحص مطابقة الملعب للمعايير المطلوبة لتتضمنه مسبقا من قبل السلطات العامة المختصة واعتمادها واعتمادها للاستخدام مع إصدار شهادة السلامة المناسبة.

- يجب أن يحتوي الملعب على لافتات واضحة وكافية داخل الملعب وحوله لتوجيه المتفرجين.

ج- بالنسبة للربع النهائي والنصف النهائي وإجبارية صلاحية VAR

تقام مباريات ربع النهائي والنصف النهائي على ملاعب الفريق المتحمل أولا في القرعة. ويتم تحديد الملاعب والتنظيم النادي للقاءات من مسؤولية لجنة كأس الجزائر وأن يستوفي الملعب أحد الأدنى من الشروط التالية:

- سعته تساوي أو تزيد عن 15000 متفرج.

- يجب أن تكون هذه الملاعب مجهزة بمساحة لعب تكون أرضيتها من العشب الطبيعي أو العشب الاصطناعي.

ومع ذلك في حالة العشب الاصطناعي. يجب أن يتم الموافقة عليه من قبل الديما.

أربع (04) غرف لتبديل الملابس مجهزة بجميع وسائل الراحة.

يجب أن تكون الملاعب مطابقة للمعايير المطلوبة لتتضمنه مسبقا من قبل السلطات العامة المختصة واعتمادها صلاحية للاستخدام مع إصدار شهادة السلامة المناسبة.

- يجب أن يحتوي الملعب على لافتات واضحة وكافية داخل الملعب وحوله لتوجيه المتفرجين والمستخدمين الآخرين.

- يجب أن يتوفر في الملعب كافة مرافق البث التلفزيوني واستخدام تقنية حكم الفيديو VAR.

- يجب أن يكون الملعب معتمدا لتقنية تحكم الفيديو قبل تاريخ 31 ديسمبر 2025 ولا يمكن إضافة ملعب أخرى أو تأجيله بعد تأهل الأندية إلى هذين الدورين.

- إذا كان ملعب النادي غير معتمد لتقنية الفيديو يكون من





3- يجب على الفريق منظم المباراة تزويد الحكام والفريق الزائر بخرف تغيير اللاعبين المناسبة، مع مراعاة قواعد انطلاقه والاحترام بالواجب.

4- يتم ملاحظة الوافدين إلى حرم الملعب من قبل محافظ المباراة والحكم.

المادة 19: تاريخ ووقت المقابلات

1- تقدم المباريات في الأوايح والأوقات وفقا للبرنامج المسمى من قبل الاتحاد الجزائري لكرة القدم و/أو الرابطات الصوية، رابطة كرة القدم للسيدات أو رابطة كرة القدم داخل القاعة.

2- يجب احترام مواعيد المقابلات كما هو محدد من قبل الاتحاد الجزائري لكرة القدم و/أو الرابطات.

3- يتم تحديد أيام وأوقات المباريات المقررة من قبل لجنة كأس الجزائر التي يمكن تأخيرها أو تقديمها كما تحفظ بالحق في إجراء أي تغييرات.

5- القرارات المتعلقة بتعيين اللاعبين النهائية و غير قابلة للطعن.

- يجوز للأندية أن تطلب استعائيا في فترة لا تقل عن سبعة أيام قبل المباراة بالاستقبال في ملعب في نفس الولاية أو ولاية أخرى سبعة أكبر من الملعب الذي يستقبل فيه في البطولة البطولة، مع استيفاء المعايير المذكورة أعلاه، يجب أن يكون هذا الطلب مبررا بشكل كاف وإرساله غير الورد الإلكتروني إلى لجنة كأس الجزائر (kgaffoor@gmail.com) القرار النهائي لأي تعديل يقع على عاتق اللجنة المنظمة لكأس الجزائر حصريا، وغير قابل للطعن.

المادة 18: التواجد في غرف تبديل الملابس للفريق والمسؤولين في المباراة

1- يتعين على الفرق الحضور إلى غرفة تبديل الملابس لمدة ساعة وثلاثين دقيقة على أقل تقدير قبل بداية المباراة تحت طائلة العقوبات.

2- يجب على حكام المباراة الحضور للملعب لمدة ساعتين على أقل تقدير قبل بدء الموعد.

الفصل الثامن: مهمة المقابلات

« ذكرى »

- تحت 20 سنة: 2 * 45 دقيقة بدون وقت إضافي.

- تحت 18 سنة: 2 * 40 دقيقة بدون وقت إضافي.

- تحت 16 سنة: 2 * 35 دقيقة بدون وقت إضافي.

« إناث »

- كبريات: 2 * 45 دقيقة بدون وقت إضافي.

- تحت 20 سنة: 2 * 40 دقيقة بدون وقت إضافي.

- تحت 17 سنة: 2 * 35 دقيقة بدون وقت إضافي.

في حالة التعادل في نهاية الوقت الأصلي، يقرر حكم المباراة «باشرة المرور إلى ركلات الترجيح» لجميع اللاعبين المتأهلين.

« كرة القدم داخل القاعة »

شوطان بـ 20 دقيقة مع شوطين إضافيين من 5

المادة 20: مدة المقابلة

1- بالنسبة لكرة الأكاير «كبير»، المدة القانونية للمباراة هي تسعون (90) دقيقة، بواقع شوطين (32) مدة كل واحد منهما خمسة وأربعون (45) دقيقة.

في نهاية الوقت القانوني وفي حالة التعادل، هناك تعيين نحو الشواطئ الإضافية لمدة ثلاثين (30) دقيقة، لفترتين مدة كل منهما خمسة عشر دقيقة (15) دقيقة.

في حالة التعادل في نهاية الوقت الأصلي والإضافي يعلن حكم المباراة سلطنة خريات الجزاء المحددة الفائز.

يسمح فقط للاعبين الذين اكملوا المباراة ومسؤولي المباراة بالبقاء في ميدان اللعب أثناء ركلات الترجيح.

2- بالنسبة للناث المصغرى والإناث المدة القانونية للمباراة على النحو التالي:



المادة 21: الكرات

المرحلة التمهيدية:

أ- قبل بداية المباريات في جميع الفئات، يجب على كل فريق توفير ما لا يقل عن ستة (06) كرات متنافسة بحالة جيدة جداً.

ب- إذا توقفت المباراة لعدم وجود الكرات يحاقب النادي المخالف بالأتري.

- خصارة المتقابلة والإقصاء على البساط.

- غرامة قدرها:

- خمسون ألف دينار 50.000 مع الأندية الأكبر في البطولات الجهوية وما بين الجهات، رابطة كرة القدم اليواة، والبطولات المعروفة.

- عشرون ألف دينار 20.000 مع الأندية في أقسام الشرف وما قبل الشرف، والفئات الشبابية والفرق النسوية.

في حالة عدم قيام الفريقين في نفس المباراة بتقديم العدد المطلوب من الكرات، يعتبر كلاهما خاسراً على البساط ويعاقبان بموجب الفقرة السابقة.

المرحلة الوطنية:

أ- قبل بداية المباراة، يجب على الفريقين تقديم ما لا يقل عن ستة (06) كرات متنافسة جيدة.

ب- إذا توقفت المباراة نهائياً لعدم توفر الكرات فالخسائر المطبقة على النادي المخالف هي:

«فئة الأكاير»

- خصارة المباراة والإقصاء على البساط الفرق المنظم المباراة (المحسوب أولاً).

- خصم ثلاث (03) نقاط من رصيد الفريق في البطولة.

- غرامة مليون دينار 1.000.000 مع على النادي المنظم المباراة.

- غرامة قدرها خمسمائة ألف 500.000 دينار على النادي المنافس.

- تطبيق عقوبة النادي المنظم في كأس الجزائر للدوسمين القادمين.

في حالة عدم قيام الفريقين في نفس المباراة بتقديم العدد المطلوب من الكرات يعتبر كلاهما خاسراً ويقضى على البساط ويتم معاقبتهم بموجب الفقرة السابقة.

«الفئات الشبابية ذكورية والإناث»

- خصارة الفاقة والإقصاء على البساط.

- غرامة قدرها مائة ألف دينار 100.000 مع على النادي.

- في حالة عدم قيام الفريقين في نفس المباراة تقديم العدد المطلوب من الكرات يعتبر كلاهما خاسراً ويقضى على البساط ويتم معاقبتهم بموجب الفقرة السابقة.

المورد العالي:

كرات خاصة يجب استخدامها في لقاءات نهائي كأس الجزائر في جميع الفئات.

المادة 22: الرسميون في المقابلات:

الحكام والحكام المساعدون

1. المرحلة التمهيدية:

- يتم تعيين الحكام والحكام المساعدين والحكم الرابع من قبل لجنة الحكام الجهوية.

في حالة غياب الحكام المعينين، تستخدم الرابطة الجهوية المختصة و الرابطة الوطنية لكرة القدم الرابطة الوطنية لكرة القدم داخل القاعة الإجراءات اللازمة لإعداد جدول المباراة المعينة في أقرب وقت ممكن.

في المرحلة الوطنية، في حالة غياب الحكام المعينين لجميع اللجنة المنظمة لكأس الجزائر «شكل عاجل» بأي وسيلة من أجل انتهاء موعد إجراء اللقاء المقرر في أقرب وقت ممكن.

المادة 23: ورقة المقابلة الإلكترونية

يجب إرسال ورقة المباراة من طرف الحكم إلى:

- الرابطة الوطنية لكرة القدم للسيدات في مختلف مراحل كأس الجزائر للسيدات وفي كل الأقسام.

- إلى الرابطة الجهوية خلال المرحلة التمهيدية في أجل لا يتعدى ساعتين لصف الأكاير والشبان ذكور.



خلال المرحلة الوطنية:

- إل تشييد العام لرابطة كرة القدم المحترفة . خلال ساعتين
بعد التقلب في الدور الوطنية المذكور في مختلف الأصناف
(شباب وكبار)

المادة 24: الجزاءات :

يجب صياغتها وكتابتها على ورقة المباراة قبل خسة وأربعين
(45) دقيقة من بداية المباراة

المادة 25: الملغ من لعب اللقاءات :

في حالة منح أي لقاء رياضي من قبل السلطات المحلية يجب
على النادي المستقضى إخطار اللجنة قبل خسة (05) أيام على
الأقل من تاريخ اللقاء واختيار ملعب مقصود حسب اختياره .

بعد انتضاء هذا الموعود النهائي ، ستقوم لجنة كأس الجزائر
لتعاقب بتعيين الملعب التي ستستضيف اللقاء دون أي تأجيل .

المادة 26: التعاد الرياضي :

يجب أن يكون لكل فريق بديلين :

-الذي الرئيسي بالاولى النادي

-وي احتياطي دون آخر

1- تشابه اللباس خلال مباريات السيدات وكرة القدم داخل
القاعة

❖ في حال حدوث تشابه في لباس الفريقين في المراحل التمهيدية
والوطنية في كل الفئات (إناث، كرة القدم داخل القاعة) وفي
حالة عدم الاتفاق بين الفريقين على تعبير اللباس مع الحكم
المسؤول عن إدارة المباراة، فإن النادي الذي تم منحه أولا
في الفرقة يكون مسؤولا عن تعبير اللباس والفريق الذي يرفض
تغيير ملامحه في هذه الحالة يتعرض للحقوقات التالية

- خسارة المقابلة والإقصاء على السط

- غرامة قدرها:

- خمسون ألف دينار 50.000 «ج» للأكابر والكهيات

- عشرة آلاف دينار 10.000 «ج» للشبان إناث

2- تشابه اللباس خلال مباريات المرحلة الوطنية لدى الأكابر
ذكور

إذا كانت الملابس (القمصان، الشبان والجوارب) للفريقين
متشابهة اللون أو كانت غامضة، فإن لاعبي النادي الزائر
(المقصوب دائما في الفرقة) قدوجب عليهم تغيير الملابس ويجب
أي ارتيك أثناء المباراة، إذا رفض النادي الزائر تعبير اللباس

قائه يتعرض للحقوقات التالية:

- خسارة المقابلة والإقصاء على السط

- خصم ثلاث (03) نقاط من رصيد في البطولة:

- غرامة قدرها مليون دينار 1.000.000 «ج» على النادي:

- منع النادي من المشاركة في كأس الجزائر الموسمين
التاليين

3- الفئات الشبابة ذكور والمرحلة الجهوية (أكابر ذكور

في حال حدوث تشابه في لباس الفريقين في كل الأدوار التصفوية
وطنية وجهوية في الشبان ذكور والأدوار الجهوية أكابر ذكور .
وفي حالة عدم الاتفاق بين الفريقين، يتم إجراء القرعة من
قبل الحكم الذي يدير المباراة والذي سيدين بذلك النادي الذي
يجب عليه تغيير بدله . والفريق الذي يرفض تغيير ربه يتعرض
للحقوقات التالية

- خسارة المقابلة والإقصاء على السط

- غرامة قدرها:

- خمسون ألف دينار 50.000 «ج» لفريق الأندية في الأقسام

الجهوية، فرق ما بين الجهات - فرق الرابطة الوطنية ليون .
وفرق المحترفة:

- عشرة آلاف دينار 10.000 «ج» لفريق الأندية في الأقسام الشرقي
وما قبل الشرقي.

ج- أثناء خلال المباريات النهائية لكأس الجزائر، سيتم إجراء
اجتماع تقني بخصوص ملابس ومعدات الفرق المشاركة للفرق
الوطنية من قبل مسؤولي الاتحاد الجزائري لكرة القدم

المادة 27: الغياب، معاداة

الميلان، التعاد النقص، أو رفض اللعب

الغياب الملعب أو الانسحاب من الملان أو رفض اللعب
للفريق . أو الحضور بأقل من 11 لاعبا يعاقب على الأدوار التالي:

1- المرحلة التمهيدية :

- خسارة المقابلة والإقصاء على السط

- غرامة قدرها:

- مائة ألف دينار 100.000 «ج» للأندية في الأقسام الجهوية .

وفرق ما بين الجهات . والرابطة الثانية

- خمسون ألف دينار 50.000 «ج» لأندية القسم الشرقي، ما قبل

الشرقي - الفئات الشبابة ذكور، إناث وكرة القدم داخل
القاعة





المادة 28: الطبيب، سيارة الإسعاف والقطن المرحلة التمهيدية :

تكون الفريق للمصنوع أولا في الفرقة هو المسؤول عن كل
الضوابط التنظيمية (التنسيق لجهاز اللعب، حضور القطن -
سيارة الإسعاف، الطبيب) إذا لاحظ الحكم غياب الطبيب -
أو سيارة الإسعاف أو جهاز القطن بعد رفع ساعة يلقي الحكم
المباراة ويحترق الفريق للمصنوع أولا خاضعا للمقابلة ومقعد
على البساط مع تطبيق نفس الغرامات المتصوص عليها في
المرحلة الوطنية

المرحلة الوطنية : : يحسن على النادي الذي تم سجنه أولا
ضمان حضور طبيب وسيارة إسعاف وجهاز تنظيم ضربات
القلب وأجهزة القطن طوال المباراة.

إذا لاحظ الحكم غياب الطبيب أو سيارة الإسعاف أو جهاز
القطن، فإن الحكم يلقي المباراة ويعاقب النادي بالآتي :
خسارة المقابلة والإقصاء على البساط إضافة إلى
غرامة قدرها :

- خمسون ألف 50.000 دج الفئات الشبانية وكرة القدم
الحديدات

- مائة ألف 100.000 دج دينار بالنسبة لأندية الهواء

- خمسمائة ألف 500.000 دج دينار للأندية المحترفة

في المرحلة الوطنية وفي حال عدم توفر النادي الذي يستقبل
بميدانه لجهاز انعاش القلب فإن المقابلة لا تلعب ولكن النادي
يعاقب بنفس الغرامات المتصوص عليها في الفقرة السابقة.

- الملح من المشاركة في كأس الجزائر لائتمن القطن

- إضافة إلى احتساب هذا الغياب أو الانسحاب ضمن الحالات
الثلاث المعتمدة للاسحاب النهائي من فعاليات البطولة

المرحلة الوطنية : فئة أكاذيركور

- خسارة المقابلة والإقصاء على البساط

- خصم سبت (06) نقاط عن رصيد الفريق في البطولة

- غرامة قدرها مليون دينار 1.000.000 دج على النادي

- الحرمان من الجائزة المالية لأدار السابعة

- الملح من المشاركة في كأس الجزائر لائتمن القطن

- إضافة إلى احتساب هذا الغياب أو الانسحاب ضمن الحالات
الثلاث المعتمدة للاسحاب النهائي من فعاليات البطولة

الفئات الشبانية: كرة القدم النسوية، وكرة قدم داخل
القاعة،

- خسارة المقابلة والإقصاء على البساط

- غرامة قدرها مائة ألف دينار (100.000) دج على النادي

- يعاقب الغياب ضمن الحالات الثلاث للاسحاب في مباريات
كرة القدم النسوية، وكافة كرة القدم داخل القاعة.

- يعاقب الغياب ضمن الحالات الثلاث لخصم النقطة من
رصيد الأكاذير أو الكيريات في غيابات الفئات الشبانية

المفصل التاسع: أحكام خاصة بالدور النهائي لكأس الجزائر

- محافظ المباراة :

- الحكم الرابع :

- مدللان عن كل نادي حاضرين - يحصلان إجازة سارية المفعول
صادرة عن الاتحاد الجزائري

- مخططو الاتحاد الجهليات :

- ممثل السلطات المحلية :

- ممثل قوات الأمن (القطن الوطني وكأو الأمن الوطني) :

- ممثل جهاز الحماية المدنية :

- الأندية الصاعدة

المادة 29: الاجتماع التقني

اجتماع فني برئاسة محافظ المباراة يتم تنظيمها في المكان
الذي اختارته لجنة كأس الجزائر قبل يوم من موعد المباريات
النهائية لكأس الجزائر الفئة المعنية

يهدف هذا الاجتماع إلى تحديد جميع النقاط المتعلقة بتنظيم
النهائيات ومشاركة مستوى ممثل من المعلومات مع جميع
المشاركين

يجب أن تعقد هذه الجلسة قبل 24 ساعة على الأقل من
النهائيات ويجب أن يشارك في الاجتماع المذكور





- يجب على مدلي النادي تقديم نموذج البطاقة التي سبورتها فريقهم خلال الدور النهائي.
- كل غيب عن الاجتماع القطبي الأندية يعاقب عليه بالاتي:
- حسارة المباراة على البساط.
- والغرامة المالية.

- خمسون ألف دينار 50.000 دج لفرق الأندية في الأقسام الجوية بفرق ما بين الجهوي، والرابطة الأولى المحترفة أو الرابطة الوطنية الهواة.
- عشرة آلاف دينار 10.000 دج الفرق في أقسام الشرفي وما قبل الشرفي والفرق الشبوية وفرق كرة القدم داخل القاعات.

المادة 30: الاجتماع القطبي

- الهدف من هذا الاجتماع هو مشاركة مستوى مماثل من المستويات لجميع المشاركين في الحدث وتقديم نظام لملي مناديت لضمان حصولهم على الحدث، وهذا المعنى، يجب أن تعقد هذه الجلسة قبل 24 ساعة على الأقل من النهائيات، باستثناء نهائي الكبار الذي يجب أن يتم في طمسين، الأولى قبل 7 أيام على الأقل والثانية قبل 48 ساعة.

- يجب على الاتحاد الجزائري لكرة القدم و/أو السلطة المختصة، حسب طبيعة السلسلة، دعوة الفعاليات لالتقاء إلى الاجتماع:

- ممثل السلطات المحلية المختصة في مكان اللقاء.
- ممثل قوات الأمن (الامن الوطني و/أو الامرك الوطني).
- ممثل جهاز الحماية المدنية.
- ممثل الخدمات الطبية.
- الأندية المعنية.

قد يكون جدول أعمال الاجتماع على النحو التالي:

- المباراة (التاريخ، التوقيت، الملعب، الفرق، المنافسة).
- تقديم الجمهور، ومداخل المتفرجين حسب كل فريق.
- الوصول إلى الملعب، (مواقف السيارات، وقوف السيارات وأوامر المرور، وما إلى ذلك).
- نظام الاشتغال العام (المداخل، المدرجات، التسعار).
- نظام استبدال المسؤولين والفرق (الشخصيات).
- تنفيذ التدابير الامتثالية.

- الترفيه (رفع شعار الروح الرياضية، وملصقات الكرات).
- النظام الفني.
- شؤون مختلفة.

المادة 31: اختيار الملعب:

- يتم تحديد الملعب النهائيات من قبل المكتب الفيدرالي. يجب على الأندية المتأهلة نهائي كرة الأكاير مذكور المشاركة في التمرينات الرسمية وملعب النهائي في الوقت والتاريخ الذين تصديقها لجنة كأس الجزائر.

المادة 32: الكرات في الدور النهائي:

- لجميع النهائيات يوفر الاتحاد الجزائري لكرة القدم الكرات والتي يجب استخدامها في المباريات.
- يجب على الفريقين المتأهلين النهائي أيضا تقديم كرات جديدة وقانونية تحت طائلة الغرامة، ويجب الحكم الكرة التي يجب أن تبدأ المباراة بها.

المادة 33: الاعتماد

- بالنسبة لجميع النهائيات، فإن الاتحاد الجزائري لكرة القدم هو الوحيد المختص باعتماد جميع المشاركين في النهائيات والاعتمادات مخصصة لمجموعة من الأشخاص ذات مهمة محددة في إطار تنظيم النهائيات.
- الاعتماد يكون اسعيا وشخصيا، ويجب أن يتضمن الاعتماد سبب الدخول.

المادة 34: استلام الكؤوس والميداليات

- خلال نهائيات كأس الجزائر يجب على الفرق المشاركة الالتزام بالحدود لمراسم البروتوكول والتي يتم التذكير بها للأندية والمسؤولين خلال الاجتماعات التقنية النهائية.
- في حالة عدم الالتزام بهذه الاحكام وعدم صعود لاعبيه أو بعضهم لاستلام الميدالية، تعرض الفرق المعنية لعقوبات التالية:

- خصم بنت (06) نقاط من رصيده في البطولة (إذا كان القرار جماعيا وليس منلوك فردي).
- غرامة مليون دينار 2.000.000 دج على النادي.
- حظر أي وظيفة و/أو نشاط يتعلق لكرة القدم.





ويجب على المصورين وفنيي التلفزيون الذين سيتم وضعهم على التماس أثناء اللقاء ارتداء صديريات (بلوزين) «خضراء»

وطبعية المصورين التلفزيونيين»

قبل انطلاق المباراة، يمكن المصورين الوصول إلى المناطق المشقة لتقاط صور الفريق «مجره بدء المباراة» يجب عليهم أن يأخذوا أماكنهم خلف اللوحات الإعلامية الموجودة خلف المرمى، ويكفون قاموس على تغير الجوانب بعد جاية الشوط الأول.

تتم إدارة تنظيم جميع الأنشطة «الإعلامية» من قبل لجنة الإعلام التابعة للاتحاد الجزائري لكرة القدم.

المؤمر الصحفي بعد المباريات وتشارك اللجنة الإعلامية إلى النهائي في مؤمر صحفي ينظم داخل ملعب النهائي بعد المباريات بحضور المؤمر واللاعب والفائد أو اللاعب الأفضل دخول الملعب»

لن يمكن سوى الصحفيين والفنيين من أصحاب حقوق البث التلفزيونية والمصورين ومراسلي الاداعة من

الوصول إلى طامش أرضية الميدان ولن يتمكن الإعلاميون الآخرون من الوصول إلى هذه المنطقة أثناء المباريات

- اقتراح إلغاء التسجيل مدى الحياة للشخص (أو الشخص)

- تعليق المشاركة في كأس الجزائر للموسمين القادمين:

- الصمت من كل الحقوق والفرايا المالية المتوقعة للأندية في كأس الجزائر.

المادة 35: التسويق والإعلام

يجب إشراك المسؤولين عن هذين القطاعين في تنظيم المباريات وتطبيق الإجراء الذي يدير اعتماد الصحفيين بالندية لجميع المباريات النهائية لكأس الجزائر، يجب على الصحفيين الذين يرغبون في حضور المباريات تقديم بطاقة الصحفي اعتماداتهم الأخيرة كافية الوصول إلى الملعب وجميع المناطق المخصصة لوسائل الإعلام (المعرض الصحفي، المؤمر) الخاصة للقبول من قبل اللجنة المنظمة للمباريات

-إعلام الأندية»

الندية المشاركة في مباريات كأس الجزائر لديها الحق في اعتماد العاملين في وسائل إعلامها (المواقع الإلكترونية، المصورين) السماح لهم بتغطية الحدث يجب على المدير الإعلامي للنادي الاتصال بلجنة الإعلام في الاتحاد الجزائري لكرة القدم ففهم احتياجات الاعتماد الخاصة بهم

الفصل العاشر: الانضباط وقوانين اللعبة ولوائحها

لكرة القدم النسوية وكرة القدم داخل القاعة.

3- الفرقة الوطنية»

تضع جميع الجوانب التأديبية والتنظيمية اللجنة التأديبية للرابطة المختصة لكرة القدم للذكور أكبر وشبان.

وبالنسبة لرابطة كرة القدم السيدات ورابطة كرة القدم داخل القاعة في الأندية التابعة لها.

وتتم معالجتها وإصدار القرارات في غضون 48 ساعة

في حالة تقديم طعون وتوجد على الحان معالجة القضايا في غضون 48 ساعة على الأكثر.

4- قرارات لجنة الطعون»

جميع القرارات الصادرة عن لجنة الاستئناف الفيدرالية المتعلقة بنتيجة المباراة غير قابلة تعامد الطعن أمام المحكمة الجزائية نسوية المنازعات الرياضية.

المادة 36: الانضباط

1- النزاعات»

إضافة إلى العقوبات المنصوص عليها في هذه اللائحة، يعاقب على جميع المخالفات الأخرى وفقا للتحكم المنصوص عليها في لوائح بطولات كرة القدم المحترفين واليوان، وكذلك الأنظمة التأديبية الخاصة بها.

2- المراحل التنهيدية»

بم التعامل مع جميع الجوانب التأديبية والتنظيمية من قبل اللجنة التأديبية التابعة للرابطة الجهوية لكرة القدم المختصة إقليميا أو الرابطتين الوطنيتين لكرة القدم داخل القاعة أو كرة القدم النسوية في المراحل التنهيدية والوطنية ويتم التعامل معها وإصدار القرارات في غضون 48 ساعة بعد المباراة

يجب تقديم الطعون إلى لجنة الطعون الفيدرالية التابعة للاتحاد الجزائري لكرة القدم. في أجل 48 ساعة على الأكثر من الإخطار بقرارات الرابطة الجهوية أو الرابطتين الوطنيتين



بالأحكام المتعلقة باللاعبين بالمباريات

المادة 41: مراقبة مكافحة المنشطات

يتعين على منتظمي المباريات توفير جميع الظروف اللازمة (مساحة مخصصة وكافية، إمكانية الوصول، شروط النظافة وما إلى ذلك) لإجراء اختبارات مكافحة المنشطات يحتاج خلال مباريات الأكر، سيتم فرض عقوبات على أي مخالفة وفقا للقواعد التي تحكم مكافحة المنشطات للاعبين الدولي أو الجزائري لكرة القدم.

المادة 42: تعديل اللوائح

يحفظ الاتحاد الجزائري لكرة القدم بحق في تعديل هذه اللائحة إذا تطلبت الظروف الاستثنائية ذلك ويتم الإعلان عن أي تغييرات في الوقت المناسب وشرعا عبر قنوات الاتصال الرسمية للاتحاد الجزائري لكرة القدم

المادة 43: النشر

يقرر هذا القانون في الموضع الرسمي للاتحاد الجزائري

المادة 44: المعرفة والالتزام بالقانون

تقر جميع الأندية المشاركة وتدين الشروط والأحكام المنصوص عليها في هذه اللائحة من خلال المشاركة في كأس الجزائر.

المادة 45: المصادقة وسريان المعقول

يدخل القانون الحالي حيز التنفيذ بعد المصادقة عليه في المكتب الفيدرالي المنعقد في 30 أكتوبر 2025، وينسري خلال بضعة كأس الجزائر 2026

المادة 37: عقوبة المباراة بدون جمهور وبيع تنقل الأنصار

- عقوبة المباراة بدون جمهور لا تطبق خلال المرحلة الوطنية من كأس الجزائر في هذه الحالة أي قرار لفريق محارب بالعبء دون جمهور عقابيا يتم تطبيقه خلال مباراة البطولة الثانية المندرجة على أرضه.

- ومع ذلك في نهاية الدورة، قد تقرر اللجنة المنظمة لكأس الجزائر ما إذا كانت هناك لقاءات حساسة أو محفوفة بالمخاطر (قرارات إدارية أو صحية) أو قد تكون هناك حاجة إلى إجراء ترتيبات تنظيمية خاصة، لحوض المباراة بدون جمهور.

- ويسري قرار منع تنقل الأنصار الصادر من المكتب الفيدرالي أو لجان الانضباط على التوازي في لقاءات الكأس خلال فترة مباريات معجولة في البطولة أيضا

المادة 38: قوانين اللعبة

تطبق أحكام قوانين اللعبة التي وضعها المكتب الفيدرالي في مجملها على مباريات كأس الجزائر

المادة 39: الحالات غير المتوقعة

أما الحالات غير المتوقعة عليها في هذه اللائحة فتتم بحالاتها من قبل اللجنة كأس الجزائر، وفق قانون بطولات الهواة قانون الكرة المحترفة، قانون كرة القدم للشبان، وقانون كرة القدم السيدات.

المادة 40: المراقبة

يتعين على جميع الأندية والمنظمين الحفاظ على نزاهة مسابقة كأس الجزائر من خلال جميع المباريات التي تنظم تحت رعاية الاتحاد الجزائري لكرة القدم، حيث تذكر الأخيرة

الأمين العام

الصيد : قنبر جورتاج

رئيس الاتحاد الجزائري لكرة القدم

الصيد : وليد صبادي



ملحق

طباعة شعار الراعي الحصري على القميص











1999, 2000, 2001, 2002, 2003, 2004, 2005, 2006, 2007, 2008, 2009, 2010, 2011, 2012, 2013, 2014, 2015, 2016, 2017, 2018, 2019, 2020, 2021, 2022, 2023, 2024, 2025, 2026, 2027, 2028, 2029, 2030, 2031, 2032, 2033, 2034, 2035, 2036, 2037, 2038, 2039, 2040, 2041, 2042, 2043, 2044, 2045, 2046, 2047, 2048, 2049, 2050, 2051, 2052, 2053, 2054, 2055, 2056, 2057, 2058, 2059, 2060, 2061, 2062, 2063, 2064, 2065, 2066, 2067, 2068, 2069, 2070, 2071, 2072, 2073, 2074, 2075, 2076, 2077, 2078, 2079, 2080, 2081, 2082, 2083, 2084, 2085, 2086, 2087, 2088, 2089, 2090, 2091, 2092, 2093, 2094, 2095, 2096, 2097, 2098, 2099, 2100, 2101, 2102, 2103, 2104, 2105, 2106, 2107, 2108, 2109, 2110, 2111, 2112, 2113, 2114, 2115, 2116, 2117, 2118, 2119, 2120, 2121, 2122, 2123, 2124, 2125, 2126, 2127, 2128, 2129, 2130, 2131, 2132, 2133, 2134, 2135, 2136, 2137, 2138, 2139, 2140, 2141, 2142, 2143, 2144, 2145, 2146, 2147, 2148, 2149, 2150, 2151, 2152, 2153, 2154, 2155, 2156, 2157, 2158, 2159, 2160, 2161, 2162, 2163, 2164, 2165, 2166, 2167, 2168, 2169, 2170, 2171, 2172, 2173, 2174, 2175, 2176, 2177, 2178, 2179, 2180, 2181, 2182, 2183, 2184, 2185, 2186, 2187, 2188, 2189, 2190, 2191, 2192, 2193, 2194, 2195, 2196, 2197, 2198, 2199, 2200, 2201, 2202, 2203, 2204, 2205, 2206, 2207, 2208, 2209, 2210, 2211, 2212, 2213, 2214, 2215, 2216, 2217, 2218, 2219, 2220, 2221, 2222, 2223, 2224, 2225, 2226, 2227, 2228, 2229, 2230, 2231, 2232, 2233, 2234, 2235, 2236, 2237, 2238, 2239, 2240, 2241, 2242, 2243, 2244, 2245, 2246, 2247, 2248, 2249, 2250, 2251, 2252, 2253, 2254, 2255, 2256, 2257, 2258, 2259, 2260, 2261, 2262, 2263, 2264, 2265, 2266, 2267, 2268, 2269, 2270, 2271, 2272, 2273, 2274, 2275, 2276, 2277, 2278, 2279, 2280, 2281, 2282, 2283, 2284, 2285, 2286, 2287, 2288, 2289, 2290, 2291, 2292, 2293, 2294, 2295, 2296, 2297, 2298, 2299, 2300, 2301, 2302, 2303, 2304, 2305, 2306, 2307, 2308, 2309, 2310, 2311, 2312, 2313, 2314, 2315, 2316, 2317, 2318, 2319, 2320, 2321, 2322, 2323, 2324, 2325, 2326, 2327, 2328, 2329, 2330, 2331, 2332, 2333, 2334, 2335, 2336, 2337, 2338, 2339, 2340, 2341, 2342, 2343, 2344, 2345, 2346, 2347, 2348, 2349, 2350, 2351, 2352, 2353, 2354, 2355, 2356, 2357, 2358, 2359, 2360, 2361, 2362, 2363, 2364, 2365, 2366, 2367, 2368, 2369, 2370, 2371, 2372, 2373, 2374, 2375, 2376, 2377, 2378, 2379, 2380, 2381, 2382, 2383, 2384, 2385, 2386, 2387, 2388, 2389, 2390, 2391, 2392, 2393, 2394, 2395, 2396, 2397, 2398, 2399, 2400, 2401, 2402, 2403, 2404, 2405, 2406, 2407, 2408, 2409, 2410, 2411, 2412, 2413, 2414, 2415, 2416, 2417, 2418, 2419, 2420, 2421, 2422, 2423, 2424, 2425, 2426, 2427, 2428, 2429, 2430, 2431, 2432, 2433, 2434, 2435, 2436, 2437, 2438, 2439, 2440, 2441, 2442, 2443, 2444, 2445, 2446, 2447, 2448, 2449, 2450, 2451, 2452, 2453, 2454, 2455, 2456, 2457, 2458, 2459, 2460, 2461, 2462, 2463, 2464, 2465, 2466, 2467, 2468, 2469, 2470, 2471, 2472, 2473, 2474, 2475, 2476, 2477, 2478, 2479, 2480, 2481, 2482, 2483, 2484, 2485, 2486, 2487, 2488, 2489, 2490, 2491, 2492, 2493, 2494, 2495, 2496, 2497, 2498, 2499, 2500, 2501, 2502, 2503, 2504, 2505, 2506, 2507, 2508, 2509, 2510, 2511, 2512, 2513, 2514, 2515, 2516, 2517, 2518, 2519, 2520, 2521, 2522, 2523, 2524, 2525, 2526, 2527, 2528, 2529, 2530, 2531, 2532, 2533, 2534, 2535, 2536, 2537, 2538, 2539, 2540, 2541, 2542, 2543, 2544, 2545, 2546, 2547, 2548, 2549, 2550, 2551, 2552, 2553, 2554, 2555, 2556, 2557, 2558, 2559, 2560, 2561, 2562, 2563, 2564, 2565, 2566, 2567, 2568, 2569, 2570, 2571, 2572, 2573, 2574, 2575, 2576, 2577, 2578, 2579, 2580, 2581, 2582, 2583, 2584, 2585, 2586, 2587, 2588, 2589, 2590, 2591, 2592, 2593, 2594, 2595, 2596, 2597, 2598, 2599, 2600, 2601, 2602, 2603, 2604, 2605, 2606, 2607, 2608, 2609, 2610, 2611, 2612, 2613, 2614, 2615, 2616, 2617, 2618, 2619, 2620, 2621, 2622, 2623, 2624, 2625, 2626, 2627, 2628, 2629, 2630, 2631, 2632, 2633, 2634, 2635, 2636, 2637, 2638, 2639, 2640, 2641, 2642, 2643, 2644, 2645, 2646, 2647, 2648, 2649, 2650, 2651, 2652, 2653, 2654, 2655, 2656, 2657, 2658, 2659, 2660, 2661, 2662, 2663, 2664, 2665, 2666, 2667, 2668, 2669, 2670, 2671, 2672, 2673, 2674, 2675, 2676, 2677, 2678, 2679, 2680, 26

Downloaded from <http://ajph.org/> on June 10, 2015

© 2004 Blackwell Publishing Ltd *Journal of Internal Medicine* 255: 105–114

1999 2000 2001 2002 2003 2004 2005 2006 2007 2008 2009 2010 2011 2012 2013 2014 2015 2016 2017 2018 2019 2020 2021 2022 2023 2024 2025 2026 2027 2028 2029 2030 2031 2032 2033 2034 2035 2036 2037 2038 2039 2040 2041 2042 2043 2044 2045 2046 2047 2048 2049 2050 2051 2052 2053 2054 2055 2056 2057 2058 2059 2060 2061 2062 2063 2064 2065 2066 2067 2068 2069 2070 2071 2072 2073 2074 2075 2076 2077 2078 2079 2080 2081 2082 2083 2084 2085 2086 2087 2088 2089 2090 2091 2092 2093 2094 2095 2096 2097 2098 2099 2100 2101 2102 2103 2104 2105 2106 2107 2108 2109 2110 2111 2112 2113 2114 2115 2116 2117 2118 2119 2120 2121 2122 2123 2124 2125 2126 2127 2128 2129 2130 2131 2132 2133 2134 2135 2136 2137 2138 2139 2140 2141 2142 2143 2144 2145 2146 2147 2148 2149 2150 2151 2152 2153 2154 2155 2156 2157 2158 2159 2160 2161 2162 2163 2164 2165 2166 2167 2168 2169 2170 2171 2172 2173 2174 2175 2176 2177 2178 2179 2180 2181 2182 2183 2184 2185 2186 2187 2188 2189 2190 2191 2192 2193 2194 2195 2196 2197 2198 2199 2200 2201 2202 2203 2204 2205 2206 2207 2208 2209 2210 2211 2212 2213 2214 2215 2216 2217 2218 2219 2220 2221 2222 2223 2224 2225 2226 2227 2228 2229 2230 2231 2232 2233 2234 2235 2236 2237 2238 2239 2240 2241 2242 2243 2244 2245 2246 2247 2248 2249 2250 2251 2252 2253 2254 2255 2256 2257 2258 2259 2260 2261 2262 2263 2264 2265 2266 2267 2268 2269 2270 2271 2272 2273 2274 2275 2276 2277 2278 2279 2280 2281 2282 2283 2284 2285 2286 2287 2288 2289 2290 2291 2292 2293 2294 2295 2296 2297 2298 2299 2300 2301 2302 2303 2304 2305 2306 2307 2308 2309 2310 2311 2312 2313 2314 2315 2316 2317 2318 2319 2320 2321 2322 2323 2324 2325 2326 2327 2328 2329 2330 2331 2332 2333 2334 2335 2336 2337 2338 2339 2340 2341 2342 2343 2344 2345 2346 2347 2348 2349 2350 2351 2352 2353 2354 2355 2356 2357 2358 2359 2360 2361 2362 2363 2364 2365 2366 2367 2368 2369 2370 2371 2372 2373 2374 2375 2376 2377 2378 2379 2380 2381 2382 2383 2384 2385 2386 2387 2388 2389 2390 2391 2392 2393 2394 2395 2396 2397 2398 2399 2400 2401 2402 2403 2404 2405 2406 2407 2408 2409 2410 2411 2412 2413 2414 2415 2416 2417 2418 2419 2420 2421 2422 2423 2424 2425 2426 2427 2428 2429 2430 2431 2432 2433 2434 2435 2436 2437 2438 2439 2440 2441 2442 2443 2444 2445 2446 2447 2448 2449 2450 2451 2452 2453 2454 2455 2456 2457 2458 2459 2460 2461 2462 2463 2464 2465 2466 2467 2468 2469 2470 2471 2472 2473 2474 2475 2476 2477 2478 2479 2480 2481 2482 2483 2484 2485 2486 2487 2488 2489 2490 2491 2492 2493 2494 2495 2496 2497 2498 2499 2500 2501 2502 2503 2504 2505 2506 2507 2508 2509 2510 2511 2512 2513 2514 2515 2516 2517 2518 2519 2520 2521 2522 2523 2524 2525 2526 2527 2528 2529 2530 2531 2532 2533 2534 2535 2536 2537 2538 2539 2540 2541 2542 2543 2544 2545 2546 2547 2548 2549 2550 2551 2552 2553 2554 2555 2556 2557 2558 2559 2560 2561 2562 2563 2564 2565 2566 2567 2568 2569 2570 2571 2572 2573 2574 2575 2576 2577 2578 2579 2580 2581 2582 2583 2584 2585 2586 2587 2588 2589 2590 2591 2592 2593 2594 2595 2596 2597 2598 2599 2600 2601 2602 2603 2604 2605 2606 2607 2608 2609 2610 2611 2612 2613 2614 2615 2616 2617 2618 2619 2620 2621 2622 2623 2624 2625 2626 2627 2628 2629 2630 2631 2632 2633 2634 2635 2636 2637 2638 2639 2640 2641 2642 2643 2644 2645 2646 2647 2648 2649 2650 2651 2652 2653 2654 2655 2656 2657 2658 2659 2660 2661 2662 2663 2664 2665 2666 2667 2668 2669 2670 2671 2672 2673 2674 2675 2676 2677 2678 2679 2680 2681 2682 2683 2684 2685 2686 2687 2688 2689 2690 2691 2692 2693 2694 2695 2696 2697 2698 2699 2700 2701 2702 2703 2704 2705 2706 2707 2708 2709 2710 2711 2712 2713 2714 2715 2716 2717 2718 2719 2720 2721 2722 2723 2724 2725 2726 2727 2728 2729 2730 2731 2732 2733 2734 2735 2736 2737 2738 2739 2740 2741 2742 2743 2744 2745 2746 2747 2748 2749 2750 2751 2752 2753 2754 2755 2756 2757 2758 2759 2760 2761 2762 2763 2764 2765 2766 2767 2768 2769 2770 2771 2772 2773 2774 2775 2776 2777 2778 2779 2780 2781 2782 2783 2784 2785 2786 2787 2788 2789 2790 2791 2792 2793 2794 2795 2796 2797 2798 2799 2800 2801 2802 2803 2804 2805 2806 2807 2808 2809 2810 2811 2812 2813 2814 2815 2816 2817

<http://www.elsevier.com/locate/jmbs>

www.elsevier.com/locate/jmb

